ملعون من عمل بعمل قوم لوط من اتيان الذكور شهوة من دون النسا
واخذ من اقتصاره على اللعنة وعدم ذكره القتل ان كلا منهما لا يقتل
وعليه الجمهور وذهب البعض الى قتلهما تمسكا بخبر اقتلوا الفاعل
والمفعول به وخبر من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا
البهيمة وفي كل مقال حم عن ابن عباس وفيه محمد بن سلمة فان كان
السعدي فواهي الحديث او البناني فتركه ابن حبان كما بينه الذهبي
وفيه محمد بن اسحاق وفيه عمرو بن ابي عمرو ولينه يحيى
ملعون من فرق بالتشديد زاد الطبراني في روايته بين الوالدة
وولدها وبين الاخ واخيه انتهى والمراد انه مبعود من منازل الاخيار
ومواطن الابرار لا انه مطرود من الرحمة بالكلية فالتفريق بين الاصل
وفرعه في بعض صوره حرام شديد التحريم وفي بعضها مكروه شديد
الكراهة لما فيه من البلا العظيم والخطر الجسيم ومن ثم قيل
لقتل بحد سيف اسهل موقعا ، على النفس من قتل بحد فراق
اما بين الاخوين والاختين فجوزه الشافعي مطلقا ومنعه ابو حنيفة اخذا
بمثل هذا الخبر واختلف اصحاب مالك في ذلك فجوزه بعضهم حتى بين الاصل
والفرع ومنعه اخرون واجازه بعض منهم بالاذن دون غيره ك في البيع
هق كلاهما عن عمران بن الحصين قال ك صحيح واقره الذهبي ورواه
الدارقطني عن عمران من هذا الوجه
ملعون من لعب بالشطرنج بكسر الشين بضبط المصنف قال في
درة الغواص يقولون للعبة الهندية الشطرنج بالسين والقياس
كسرها لان الاسم العجمي اذا عرب رد الى ما يستعمل من نظايره وزنا وصيغة
وليس في كلامهم فعليل فتعين كسرها وقد جوز كونه بشين معجمة من المشاطرة
وبمهملة من التسطير والناظر اليها كآكل لحم الخنزير قال الذهبي واكل لحم
الخنزير حرام باجماع المسلمين ومن ثم ذهب ابو حنيفة ومالك واحمد الى تحريمه
اعني الشطرنج وقال الشافعي يكره ولا يحرم فقد لعبه جماعة من الصحب
ومن لا يحصى من التابعين ومن بعدهم وقال الحفاظ لم يثبت في تحريمه
حديث صحيح ولا حسن عبدان في الصحابة وابو موسى في الذيل وابن
حزم كلهم في الصحابة من طريق عبد المجيد بن ابي داود عن ابن ابي جريج
عن حبة بن مسلم مرسلا وهو تابعي لا يعرف الا بهذا الحديث وفي الميزان انه
خبر منكر انتهى وروى الجملة الاولى منه الديلمي من حديث انس وقضية
صنيع المولف ان مخرجيه سكتوا عليه والامر بخلافه بل قال عقبه بن حزم حبة

مجهول

١٧

[seal]

مجهول والاسناد منقطع وقال ابن القطان حبة مجهول قال وقيل انه
حبة بن سلمة اخو شقيق بن سلمة وهو لا يعرف ايضا كذا في الاصابة
ملك موكل بالقران فمن قراه من اعجمي او عربي فلم يقومه قومه
الملك ثم رفعه الى الله قواما والمراد بعدم تقويمه تحريفه او اللحن فيه
لحنا يغير المعنى لكن الذي يتجه ان هذا في غير العامد اما هو فانه اذا قراه
محرفا فليس بقران الشيرازي في كتاب الالقاب عن انس بن مالك
وظاهر صنيع المولف انه لا يوجد مخرجا لاشهر من الشيرازي مع ان الحاكم
والديلمي خرجاه
مملوك يكفيك اي مونة الخدمة فاذا صلى فهو اخوك اي في الاسلام
فاكرموه اي المماليك كرامة اولادكم اي مثلها واطعموهم مما تاكلون اي
من جنس اقواتكم والاكمل من نفس طعامكم بان ياكل السيد وعبده من انا
واحد تنبيه قال ابن العربي سابقة الحرية عليها خلق الانسان لكن لما
عصى الله ضرب عليه الرق وادخله تحت ذل المملوكية وجعل في ذلك رفقا
للاحرار وابقى الرق على النسل اثرا من اثار الكفر يعمل عمل اصله حتى اذا انالت
العقوبة واستمرت وقع الزجر معه كما ان العدة لما كانت اثرا من اثر النكاح
ثلث عمل اصلها في جمل من الاحكام ه عن ابي بكر الصديق
من الله تعالى لا من رسوله لعن الله قاطع السدر اي سدر الحرم طب هق
عن معاوية بن حيدة قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه يحيى بن
الحارث قال العقيلي لا يصح حديثه يعني هذا الحديث انتهى وقال الذهبي
بعد ما عزاه للبيهقي ضعيف جدا وفي معناه احاديث اخر كلها ضعيفة الاخبر
من البر ان تصل صديق ابيك اي في حياته وبعد موته وفي رواية من
ان ابر البر ان يصل الرجل ود ابيه والبر هو الاحسان وابر البر احسنه وافضله
وابر البر من قبيل جل جلاله وجد جده بجعل الجد جادا واسناد الفعل اليه وجعل
الجلال جليلا واسناد الفعل اليه فيجعل البر بارا ويبنى منه افعل التفضيل
وكذا كلما هو من هذا القبيل نحو افضل الفضل وافجر الفجور وكون ذلك من البر
لان الولد اذا وصل ود ابيه اقتضى ذلك الترحم عليه والثنا الجميل فتصل الى
روحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحيا وذلك اشد من كونه بارا في حياته
طس عن انس بن مالك قال الهيثمي وفيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي
وهو متروك انتهى وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه
من التمر والبسر بكسر البا بضبط المصنف خمر اي ان الخمر التي جا القران بتحريمها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)